

٧٩/٢٠

منشور عدد ١ من وزير التربية القومية
صادر عن إدارة التعليم الابتدائي
(الإدارة الفرعية للشؤون الإدارية والاجتماعية)
(يمثل يوم وصوله إلى المدرسة على جميع أعضاء هيئة
مصلحة الشؤون الإدارية والتلامذة والسيزانية)
التعليم بها بدون استثناء للاطلاع والتوجيه عليه

الموضوع : ثلاثة أنواع هيئة التعليم الابتدائي الناتجة بالآدارات بالنسبة إلى
افتتاح السنة الدراسية ١٩٧٩ - ١٩٨٠ .

-/-/-

ادارة مدارس التطبيق :

يمكن أن يتوجه لإدارة مدرسة تطبيق :

- مدیرات مدارس التطبيق ومديروها .

- معلمات ومعلمات التطبيق من ذوي الجنسية المباشرون منهم وغير المباشرين
للمساعدة البيداغوجية البالغون من العمر ٣٠ سنة في غرة جانفي ١٩٧٩ بشرط أن يكون
لهم من القدرة برتبتهم في ٣٠ سبتمبر ١٩٧٩ (١) خمس سنوات على الأقل .

- المعلمات والمعلمون المترشدون المكلفوون منذ ثلاث سنوات على الأقل في ٣٠ سبتمبر
١٩٧٩ بالمساعدة البيداغوجية .

- المعلمات والمعلمون المباشرون منذ ثلاث سنوات على الأقل في ٣٠ سبتمبر ١٩٧٩
لهم مدیر مدرسة ابتدائية تحد أقصاها ١٥ قسمًا .

ادارة المدارس الابتدائية :

يمكن أن يتوجه لإدارة مدرسة ابتدائية أفراد هيئة التعليم الابتدائي رجالا
ونساء المتوفرة فيهم الشرط التالي :

أ - أن يكونوا من ذوي الجنسية التونسية .

ب - أن يكونوا من المعلمين المتربيين أو من معلمي التطبيق .

ج - أن يكونوا من المديرين الذين تحملوا على إدارة مدرسة ضمن حركة نظامية وسيق
أ، قدموها غالبا سوريا (باستثناء من لم يتم دعم هذا الطلب) .

د - أن لا يكونوا من تطوعوا ضمن حركة ١٩٧٥ للحمل كمدیرین او كمعلمين بمراکزهم
الحالية مدة ست سنوات .

هـ - ان لا يكونوا من تابعوا ضمن حركة ١٩٧٧ المحطة كمدیرین بمراکزهم الحالية
مدة أربع أو ست سنوات .

(١) كل جزء من العمل تساوى مدة ستة أشهر أو تفوقها
يعتبر سنة كاملة وكل جزء تقل مدة عن ذلك لا يقع اعتباره .

وـ ان يكون معدل اعداد التفقد المتحممل عليهما خلال الفترة ما بين مفتح السنة الدراسية 1977/76 و 20 فيفري 1979 بدخول النهاية مطابقا للجدول اسفله ،

ـ بالنسبة لادارة مبيت ابتدائي ومدرسة تابيق : 16 من عشرين على الاقل .

ـ بالنسبة لادارة مدرسة ذات 15 قسمًا فائزرا : 15 من عشرين على الاقل .

ـ بالنسبة لادارة مدرسة يستراح عدد اقسامها ما بين 13 و 14 : 14 من عشرين على الاقل .

ـ " " " " " " 9 و 12 : 13 " " " "

ـ " " " " " " 12 : 8 و 5 " " " "

ـ " " " " " " 10 : 4 و 1 " " " " " "

الخط السدوري :

يطلب بالخط الدورى المعلمون الواقع ترسيمهم ما بين غرة جانفي 1973 و غرة جانفي 1977 من لم يديروا بعد ترسيمهم مدرسة ريفية أو مدرسة منعزلة لمدة سنتين متتاليتين على الاقل .

ويتحتم على هؤلاء المعلمين أن يوجهوا طلبًا في الحصول على ادارة ريفية .

وقد وقعت الاشارة الى هذه المدارس بقائمة المراكز الشاغرة فعلاً والمتوقع شغورها بعبارة " دورى " او دوري اعزب .

وفي صورة ما اذا لم يوجهوا طلبًا في ذلك او لم يتحصلوا على أحد المراكز التي يكونون قد رغبوا فيها فإنه يقع تعيينهم وجوها بأحد المراكز الريفية التي ستبقى شاغرة كمدیر او كمعلم .

هذا و اذا عين المعلم للقيام بالخط الدورى بمراكز ريفي فانه يستد الى زوجته مركز تعلم بنفس المكان (اذا كانت تتبع الى سلك التعليم الابتدائي) .

وانى لا نتهاز هذه المناسبة لفت نظر كافة المعلمين الى البين بالـ خط الدورى الى أهمية هذا الواجب الذى يمكن اعتباره فرصة ووسيلة للمقرر على مارسة الادارة والتدریب على تحمل المسؤوليات داخل المدرسة وخارجه ، وطوى التعرف على مشاكل هذا النوع من المدارس ومحابيتها والتجدد بها بيد افوجها وادارياً واجتماعياً وطريقهم أكديري، مدارس .

هذا وان القيام بالخط الدورى سيكون عنصراً من العناصر التي سيقع اعتبارها بالدرجة الاولى في صورة ما اذا تساوى متذاران في الحصول على ادارة مدرسة .

تنبيه :

ان عددا من المدارس الريفية لا يمكن ان يالها الا من كان اعزب وذلك لعدم توفر المسكن بها للمتزوجين ، وقد وقع تعريفها بقائمة المراكز الشاغرة والقابلة للشغل بعبارة " دوري اعزب " .

كيفية تحرير المطلب وتوجيهه ما :

تتحرر المطلب من ارف المترشحين لكافة أنواع المدارس في نهارين طبقاً للمثال عدد 1 و وسلم الى مدير المدرسة الذى يحيلها طي ظرف واحد مضمون الوصيول ، الى السيد المتفقد الجھوى الذى يرجع اليه المترشحون بالنظر بالنسبة للمديريين

ومعلمي التطبيق والمعلمين المرتسبين الذين يعملون بالمدارس الابتدائية .
ـ الى السيد مدير مدرسة الترشيح الذي يرجع اليه المترشحون بالنظر بالنسبة للمديرين
ومعلمي التطبيق والمعلمين المرتسبين العاملين بمدارس التطبيق المنتسبة الى مدارس
الترشيح بتونس والمرسى وقرية القيروان وتقصة وقابس .

يوجه المعلمون المكلفين بالتفقد أو المساعدة السيد افوجية ما بهم الى التفقدية
الجمهورية أو مدرسة الترشيح التي يرجعون اليها بالنظر .

يوجه معلمو التطبيق والمعلمون المرتسبون العاملون بالجزائر ولبيبا وفرنسا
ولجميكيا وألمانيا وبيروت ما بهم الى التفقدية الجمهورية التي كانوا ينتظرون اليها قبل
سفرهم العمل بالخارج .

هذا يرجى أن تبلغ ما ألب الترشيح :

ـ الى مديرى مدارس الترشيح بالنسبة الى العاملين بمدارس التطبيق المنتسبة اليهما .
ـ الى التفقدية الجمهورية بالنسبة الى المعاشرين بالمدارس الابتدائية وبقية من يهمهم
الامر في أجل ا克斯اه 5 مارس 1979 .

وكل صاحب بيمل بعد هذا الاجل لا يقع اعتباره .

ملاحظات :

- 1) ان حركة النقل الحالية النامية بدارارات مدارس التطبيق والمدارس الابتدائية
سيقع انجازها بمقتضى الوزارة .
- 2) يمكن لمن يالب نقلته كمدير أن يترشح لمدارس موجودة بولايات مختلفة .
- 3) يمكن للمترشحين أن يالبوا الشقق عشرة مدرسة وما زاد على ذلك لا يقع اعتباره .
- 4) المرغوب من معلمي التطبيق والمعلمين المرتسبين العاملين حاليا بالخارج والذين
ينتظر المشاركة في حركة النقل النامية بالمدريين أن يقدموا مصحبة ما بهم :
 - أـ وثيقة رسمية تثبت أنها عطوس بمصالحة بانتهاء السنة الدراسية الحالية .
 - بـ التزاما بالرجوع نهاية الى تونس والالتحاق بالمركز المترشح له والمستحصل عليه
في الشركة المذكورة .
- 5 كل من يشار الى في حركة المديرين ويتحصل على ادارة تلفي مشاركته في حركة المعلمين .
- 6) لكل مترشح الحق في أن يلغي الالبه بعد تقديمها على شرط أن يمل مطلب
الالنه في ظرف متمون الوصول في اجل ا克斯اه 5 مارس 1979 الى :
 - أـ مديرى مدارس الترشيح بالنسبة الى العاملين بمدارس التطبيق .
 - بـ التفقدية الجمهورية بالنسبة الى العاملين بمدارس ابتدائية وكل صاحب الفداء
يرد بعد المأذون المذكور لا يقع اعتباره .
- 7) كل مركز يقع الالبه والحصول عليه أثناء الحركة لا يمكن رفعه بحال من الاحوال الا اذا
جد حدث خطير وحيثند يكون النظر مرتولا الى اجتهد الادارة .
- 8) يشتمل الطحان 2 و 3 لهذا المنشور على قائمة دارارات المدارس المغيرة فعلا
ودارارات المتوفع شئونها (أى التي تحصل عليها اصحابها أثناء حركة نفاياته وسبق
أن قدموا الالبه موريانا في النقطة) .

— ان عدد الاقسام المبنين عقب كل مدرسة هو المعدل الحالى لتلك الاقسام على انه لا يعتبر في وضع المدرس الجديد الا عدد الاقسام الحقيقي الذي يتولى ادارته فعلاً عند انتسابه للعمل (بالزيادة أو النقصان) .

9) يعتبر لانيا كل مطلب ترد به أخطاء :

— في كتابة المعدل الرتبى للمدارس المتألقة :
— في ذكر كل عنصر من العناصر المستمدة في حركة النقل .

10) ان مقتنيات الامر عدد 1110 المؤرخ في 20 ديسمبر 1974 المدرج بالرائد الرسمي عدد 78 بتاريخ 20 ديسمبر 1974 يحول في فصله العاشر "عشر" (جدید) الفقرة "ب" انتداب ملبي التدابيق بالاختيار من بين المسلمين المترسمين الذين احرزوا في آخر تفقد أجرى عليهم على عدد أدناه 14 من عشرين بدون شرط الاصدمة على أن يتمهدوا بالعمل باحدى المراكز النائية التي سيقع تعيينها كـ سنة من طرف وزارة التربية القومية .

وقد وقع تعریف هذه المدارس بالطريقين 2 و 3 برسم عبارات "دورى" أو عبارة "دورى أعزب" عقب كل ضميراً .

فيتمكن اذن لمن كان مدرءه السناعي الاخير المحرز عليه قبل 20 غيفري 1979 ، 14 من 20 على الاقل من ليبر لهم 5 سنوات أقدمية في إطار المسلمين وناعتة باورمان يفتح الترسيم في التعليم المبني بالفقرات الموالية .

وفي صورة جصولهم على احدى المدارس المتألقة فانهم يرقون الى رتبة معلم تطبيق وذلك حسب ما ورد في أسفله :

— بالنسبة الى المعلمين الذين وقع ترسيمهم في التعليم ابتداءً من غرة جانفي 1978 ومن يتراوون المعلم بالمركز الجديد ست سنوات : يرقون الى رتبة معلم تطبيق ابتداءً من غرة جانفي 1980 .

— بالنسبة الى المعلمين الذين وقع ترسيمهم في التعليم ما بين غرة جانفي 1975 و 1977 ويتراوون المعلم اربع سنوات بالمركز الجديد : يرقون الى رتبة معلم تطبيق ابتداءً من غرة جانفي 1980 .

11) لا يمكن للمعلمين البالغين للتدريب على المعلم اليدوى الترشح الالى مدارس التي بها أقل من النوع الذى يباشرونه وقد وقع تعریف هذه المدارس بحرف "ص" و "ف" والى اتم

عن وزير التربية القومية وبما ذكر منه مدير التعليم الابتدائي

تنبيه ٥ سام:
يرجى من جميع أفراد هيئة التعليم من مديرين ومعلمي تابعى ومعلمين اصحاب المدارس عن طريق السادة المتفقين الجمسيين أو مديرى مدارس الترسيم وفي أجل اقصاه 20/2/1979 بكل ما قد يرى من أهلية في قائمات المدارس الشاغرة أو المتوقفة الشخوص من حيث :

— شفاعة المدرسة فعلياً أو عدم شفوارها .

— عدد أقسامها .

— وجود مسكن به سأولاً .


محمد غازى الشاذلى

الاسم واللقب : (١)

تاريخ الولادة ومكانها :

الحالة المدنية : متزوج - أعزب (٢) - مهدى الابناء (٢)

المنصب : معلم أو معلم تابع (للغة العربية - اللغة الفرنسية - للفتيان) (٣)

الصفة : معلم - مدير - مساعد بيد افوجي (٣)

المركز الحالي : تاريخ تم تعيينه به

البيئة المحيطة بها : في نهائ حركة نشأة أو نهائ حركة نظر (٣)

الدائرة : التقديمة الجبوية

تاريخ التعيين الاول بالتسليم :

طالب بالخط الدوري - مؤجل - محفى - قام بالعمل الدوري (٣)

هل تطوع المترشح - في نطاق العمل الدوري - لابقاء بمركزه بوصفه مدير او معلما مدة اضافية قدرها

عامان ابتداء من ٢٥/٩/١٦ او ٧٥/٩/٢٥ ٧٧/٩/١٦

هل طلب البقاء اربع سنوات ابتداء من ٢٥/٩/١٩٧٥ بمركزه المتخصص عليه - بوصفه معلما - في

الحركة الم Bradley للقيام بالذاتي الدوري

هل تنازع للبقاء اربع سنوات ابتداء من ٢٥/٩/١٩٧٥ بادارة المدرسة المتخصص عليه بعنوان النظام

الدوري بمناسبة حركة الفشل المنجزة سنة ١٩٧٥

هل تطوع للمعلم كمعلم اربع سنوات ابتداء من ٢٥/٩/١٩٧٥ بالمركز المتخصص عليه بعنوان القيام

بالذاتي الدوري في نطاق حركة النقل الم Bradley سنة ١٩٧٥

هل تطوع بدون ان يكون مطالبا بالذاتي الدوري سنة ١٩٧٥ للمعلم مدة عامين ابتداء من ٢٥/٩/١٦

بالمراكز المتخصص عليه خلال الحركة الم Bradley سنة ١٩٧٥ وال موجودة باحدى المدارس النائية المدرجة

بقائمة المراكز المساعدة لمنشور الحركة

هل تطوع بدون ان يكون مطالبا بالذاتي الدوري سنة ١٩٧٥ للمعلم مدة اربع سنوات ابتداء من

٢٥/٩/٢٥ بالمركز المتخصص عليه خلال الحركة الم Bradley سنة ١٩٧٥ وال موجودة باحدى المدارس

النائية الم Bradley بقائمة المراكز المساعدة لمنشور الحركة

بالنسبة لمن ي مباشر المتدرب على العمل اليدوي

هل تنازع للبقاء عامين اخرين ابتداء من ٢٥/٩/١٩٧٥ بمركزه الذي يشغله قبل اجراء حركة

النقل لسنة ١٩٧٥

هل تطوع للبقاء اربع سنوات اخرى ابتداء من ٢٥/٩/١٩٧٥ بمركزه الذي يشغله قبل اجراء حركة

النقل لسنة ١٩٧٥

(١) كما جاء ذكرها بحوالة المرتب باللون الاحمر .

(٢) الابناء الذين لا يتجاوز عمرهم ١٨ سنة والذين سُم في ثنايته .

(٣) يشطب على الصدارة الزائدة .

هل نظر بطلب منه في نطاق الحركة المجرأة سنة 1975 من مركز به تدريب على الاشغال اليدوية الى مركز آخر من نفس النوع وتابع للبقاء به عامين ابتداء من 25/9/1975

هل نفذ بطلب منه في نطاق الحرمة المجرأة سنة 1975 من مركزه تدريب على الاشتغال اليدوية إلى مركز آخر من نفس النوع وتابع للبقاء به اربع سنوات ابتداءً من 25/9/1975

اذا كان المرشح متربما في فترة عائنة ٧٣ هل انتد بعمل معلم تطبيق نتيجة تلاؤمه في نطاق الحركة
المجراة خلال سنة ١٩٧٥ للعمل بادارة مدرسة نائية لمدة اربع سنوات ابتداءً من مفتتح السنة
الدراسية ٧٥ - ٧٦

اذا كان المرشح متربما في غرة مانفي 72 هل انتد بمحلم تطبيق نتيجة تطوعه في نطاق حركة النقل
المبرأة خلال سنة 1975 لادارة مدرسة نائية لمدة اربع سنوات ابتداء من منتجع السنة الدراسية
1976 - 1975

اذا كان المرشح متربما في غرة جانفي 1971 هل انتداب معلم تابيق نتيجة تطوعه في نطاق حركة النقل المدرسة خلال سنة 1975 لادارة مدرسة نائية لمدة اربع سنوات ابتداء من مفتتح السنة الدراسية 1975 - 1976

العنوان الخاص :

تفصيل الخدمات

مدة الانقطاع عن العمل (٦) :

(4) مساعداً بيد افوجي - عذير أو مسلم .

(5) عدد الأقسام الواقع اعتباره و العدد الموجوب في 15 جانفي من كل سنة تضيّع في العمل بتلث المدرسة .

(6) تعتبر مدة الانقطاع في الحالات التالية : رخصة بدون أجر - احالة على عدم المباشرة - التغلي -
رخصة مرض بدون أجر - توقيف تأديبي - استقالة -

اعداد التفقد المتحمل عليها خلال الفترة ما بين مفتح السنة الدراسية 1977/76 و20 فبراير 1979 بدخول نهاية :

النوع	المدرسة	التاريخ
العدد	العدد الرئيسي	القائمة
المرأة العاملية حسب الترتيب التفاضلي :		
ارقام اصحابها		
1	1	1
2	2	1
3	3	1
4	4	1
5	5	1
6	6	1
7	7	1
8	8	1
9	9	1
10	10	1
11	11	1
12	12	1

تحريراً في 1979.

الامانة

اطلع عليه وثبتت في جميع الاشارات الواردة به

الناصر التي سبقت اعتباره

الاقدمية المأمومة :	مدیر المدرسة
الاقدمية في الادارة :	
مدل اعداد التفقد x (3)	
المساعدة البيداغوجية :	
الحمل كمعلم تطبيق بدارس التطبيق :	
الحمل التطوعي بالدارس النائية :	
المعلم التطوعي بدارس بها تدريب على الاشغال	
اليدوية :	المتفقد الجمسي
ادارة مدرسة بها اما سنة سابقة او سابقة	او مدیر مدرسة الترشيح
و ثانية :	
الطبقة :	

خاص بمن يتطلع للعمل بأحد المدارس النائية
قصد انتدابه معلم تطبيقي

ويعتبر فاني "الاسم واللقب" (1) :

{ شرة جانفي 1978 }

{ 1977 " - }

{ 1976 " - } (2)

{ 1975 " - }

المترسم في التعليم في (2)

اتطلع للعمل بالمركز الجديد (3) " لمدة ابتداء من مفتاح السنة
الدراسية 1979 - 1980 والسنة لام

..... في

الامضيات

(1) كما ورد ذكرهما بحالة المرتب .

(2) يشطب على ما هو زائد .

(3) المعرف بالطريقين ٢ و ٣ بعبارة

" دوري " أو بعبارة " دوري أعزب "